الجمعية العامة
الوثائق الرسمية
الدورة الحادية والسبعون
الملحق رقم ٣٦

A/71/36

تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان

الأمم المتحدة • نيويورك، ٢٠١٦

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام. ويعني إيراد أحد هذه الرموز الإحالة إلى إحدى وثائق الأمم المتحدة.

ISSN 1020-3710

[٥ آب/أغسطس ٢٠١٦]

المحتويات

الصفحة

أولا – مقدمة ٤

ثانيا – الأولويات المواضيعية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ٥

ألف – تعزيز الآليات الدولية لحقوق الإنسان ٥

باء – تعزيز المساواة ومكافحة التمييز ١٠

جيم – مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز المساءلة وسيادة القانون ١٦

دال – إدماج حقوق الإنسان في التنمية وفي المجال الاقتصادي ٢١

هاء – توسيع الحيز الديمقراطي ٢٤

واو – الإنذار المبكر وحماية حقوق الإنسان في حالات النزاع والعنف وانعدام الأمن ٢٧

ثالثا – الاستنتاجات ٣٠

أولا - مقدمة

١ - يُقدَّم هذا التقرير إلى الجمعية العامة عملا بقرارها ١٤١/٤٨، وهو يتضمن عرضاً عاماً لأعمال مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في المقر وعلى المستوى الميداني خلال الفترة الممتدة من آب/أغسطس ٢٠١٥ إلى تموز/يوليه ٢٠١٦. وهو منظَّم وفقا للأولويات المواضيعية للمفوضية التي ترد تفاصيلها في خطتها الإدارية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧[(١)]. وفي تموز/يوليه، كانت المفوضية تقدم الدعم إلى ٦٤ من أشكال الوجود الميداني، وكان لديها ١ ١٦٥ موظفاً.

٢ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، زار المفوض السامي كلا من البرازيل، وبلجيكا، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وسري لانكا، والسويد، وسويسرا، وفرنسا، وقطر، وكندا، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية؛ وزارت نائبة المفوض السامي كلا من الإمارات العربية المتحدة، وتركيا (بمناسبة مؤتمر القمة للعمل الإنساني)، والدانمرك، والعراق؛ وزار الأمين العام المساعد لشؤون حقوق الإنسان كلا من إثيوبيا (لحضور مؤتمر القمة للاتحاد الأفريقي (ضمن وفد يمثل الأمين العام)، وأوكرانيا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجمهورية مولدوفا، وجنوب السودان، والصومال، ونيجيريا.

٣ - وواصلت الجهود التي تبذلها المفوضية في مجال الدعوة العامة تحقيق أثرها القوي في تشكيل المواقف العامة بشأن القضايا الهامة لحقوق الإنسان. وخلال الفترة قيد الاستعراض، نشرت المفوضية ١٤٠ تحقيقا إخباريا لإبراز ما لها من أثر على حياة أصحاب الحقوق كما أطلقت عدة حملات إعلامية. وخلال عام ٢٠١٥، أنتجت المفوضية قرابة ٨٠ من شرائط الفيديو ونحو ١ ٢٠٠ من المنتجات الإعلامية الصادرة عن الأعمال التي تقوم بها المفوضية، إلى جانب ٢٠ ١٠٠ مادة إعلامية تم إنتاجها استنادا إلى المنتجات الإعلامية للمفوضية وحدها. وتوسعت المفوضية توسعا كبيرا في التواصل مع أصحاب الحقوق من خلال تحديث صفحة الاستقبال الخاصة بها على موقعها الشبكي ومنابر وسائل التواصل الاجتماعي حيث بلغ مجموع متابعيها قرابة ٥ ملايين شخص.

٤ - وفيما يتعلق بشؤون الإدارة، وبناء على ما طلبته الجمعية العامة في قراراها ٢٤٧/٧٠، فإن المفوض السامي طور اقتراحه بشأن تعزيز وجود المفوضية بهدف تحسين فعاليتها وكفاءتها في تنفيذ الولاية الممنوحة لها من الجمعية العامة بموجب قرارها ١٤١/٤٨

(١) انظر: www2.ohchr.org/english/ohchrreport2014_2017/omp_web_version/index.html#/home.

وتنفيذ الإطار الاستراتيجي للأمين العام. ويطرح الاقتراح إعادة توزيع الوظائف ورفع رتبتها بدءا من الوظائف في جنيف إلى الوظائف في الميدان بغية تعزيز ستة من المكاتب الإقليمية القائمة وإنشاء مكتبين جديدين. وسيقدم الاقتراح إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في خريف عام ٢٠١٦.

ثانيا - الأولويات المواضيعية لمفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

ألف - تعزيز الآليات الدولية لحقوق الإنسان

١ - الهيئات المنشأة بموجب معاهدات

٥ - تمشيا مع قرار الجمعية العامة ٢٦٨/٦٨، دخل برنامج بناء قدرات الهيئات المنشأة بموجب معاهدات طور التشغيل الكامل في عام ٢٠١٥، حيث تم توزيع ١٠ من موظفي المفوضية على المكاتب الإقليمية للمفوضية ومكاتبها الستة التي يوجد مقرها في جنيف. وفي إطار هذا البرنامج، جرى تنظيم ٥٠ من أنشطة تقديم المساعدة المباشرة إلى الدول، وعقدت حلقات العمل دون الإقليمية الأربع الأولى حيث تم تدريب ١٢٢ من الموظفين الحكوميين من ٥٧ بلدا وانضموا إلى قائمة الخبراء المعنيين بتقديم التقارير بشأن المعاهدات. وأسهم هذا البرنامج بالفعل في حدوث زيادة طفيفة في عدد الوثائق الأساسية المشتركة، والتقارير عن المعاهدات، والردود على قوائم القضايا المقدمة إلى الدول، كما زاد من اهتمام عدد من الدول الأعضاء بإنشاء آليات وطنية للإبلاغ والمتابعة.

٦ - وخلال الفترة قيد الاستعراض، نظرت الهيئات المنشأة بموجب معاهدات في ١٦٥ من تقارير الدول الأطراف، واعتمدت قرارات نهائية بشأن ١٤٨ من الرسائل الموجهة من أفراد. وأجرت اللجنة الفرعية لمنع التعذيب تسع زيارات قطرية.

٧ - ويهيب المفوض السامي بالدول الأعضاء مرة أخرى أن تصدق على المعاهدات الأساسية الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان والبروتوكولات المتعلقة بها وأن تنظر في سحب تحفظاتها عليها. ويتطلب النظام الآخذ في النمو للهيئات المنشأة بموجب معاهدات دعما واهتماما متواصلين بسبل شتى، بما في ذلك في العملية المفضية إلى استعراض عام ٢٠٢٠.

٢ - مجلس حقوق الإنسان

٨ - لا تزال هناك تحديات رئيسية تواجه الدعم الذي تقدمه المفوضية إلى مجلس حقوق الإنسان من حيث عبء العمل نظرا لإنشاء ولايات وآليات جديدة للاستجابة لحالات

الطوارئ المتعلقة بحقوق الإنسان وما يتصل بها من قضايا ناشئة أو مزمنة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقد المجلس ١٥٦ جلسة، و ٢٣ حلقة نقاشية، و ٥٢ جلسة تحاورية، واتخذ ١٤٨ من القرارات والمقررات.

٩ - وفي الدورة الاستثنائية الرابعة والعشرين للمجلس، طلب إلى المفوضية أن تعجل بإيفاد بعثة من الخبراء المستقلين إلى بوروندي للتحقيق في الانتهاكات والإساءات المتعلقة بحقوق الإنسان التي ارتكبت منذ نيسان/أبريل ٢٠١٥. وقدِّم التحقيق وتقريرٌ للمفوض السامي في جلسة حوار عقدت خلال الدورتين الحادية والثلاثين والثانية والثلاثين للمجلس بعد تحديثهما شفويا.

١٠ - وواصلت المفوضية تقديم الدعم إلى لجنتي التحقيق الدوليتين بشأن كل من الجمهورية العربية السورية وإريتريا. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، وبالإضافة إلى الولايات المنوطة بالمجلس، فإنه أنجز تحقيقات عن الانتهاكات والتجاوزات المتعلقة بحقوق الإنسان في كل من سري لانكا، وليبيا، وجنوب السودان، وفي البلدان المتضررة من جماعة بوكو حرام، وقدم تقارير عنها.

١١ - وفي آذار/مارس، وعقب التقرير الذي قدمه المفوض السامي بشأن جنوب السودان عملا بقرار المجلس ٢٠/٣١، أنشئت لجنة معنية بحقوق الإنسان في السودان لرصد وتقييم حالة حقوق الإنسان في البلد وتقديم تقارير عنها منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣. وسيقوم ثلاثة خبراء، عينوا في حزيران/يونيه، بتقديم تقرير إلى المجلس في دورته الرابعة والثلاثين.

١٢ - وتناول المجلس مختلف القضايا المواضيعية في حلقات النقاش التي نظمتها أو دعمتها المفوضية حول قضايا من قبيل خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وحقوق الإنسان، مع التركيز على الحق في التنمية؛ والذكرى السنوية الخمسين للعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان؛ وتأثير مشكلة المخدرات العالمية على التمتع بحقوق الإنسان؛ والتقدم المحرز والتحديات الماثلة في معالجة مسائل حقوق الإنسان في سياق الجهود الرامية إلى القضاء على وباء فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بحلول عام ٢٠٣٠؛ والبعد المتعلق بحقوق الإنسان في الجهود الرامية إلى منع التطرف العنيف ومكافحته؛ والحكم الرشيد وتوفير الخدمات العامة؛ والتعارض بين العنصرية والديمقراطية؛ والذكرى السنوية الثلاثين لإعلان الحق في التنمية؛ ومساهمة البرلمانات في أعمال مجلس حقوق الإنسان واستعراضه الدوري الشامل؛ واستخدام الرياضة والمثل الأولمبي الأعلى للنهوض بحقوق الإنسان للجميع. وفي حزيران/يونيه، احتفل المجلس بالذكرى السنوية العاشرة لإنشائه من خلال حلقة نقاشية رفيعة المستوى بمشاركة رؤساء المجلس السابقين في المناقشة.

١٣ - ويتمثل أحد التطورات الإيجابية داخل المجلس بوجه خاص في زيادة المشاركة مع صندوق التبرعات الاستئماني لتقديم المساعدة التقنية لدعم مشاركة أقل البلدان نموًا والدول الجزرية الصغيرة النامية في أعمال المجلس. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، حضر ما مجموعه ٣٢ مندوبا من تلك الدول الدورات التي عقدها المجلس. وأتاح الصندوق الاستئماني لما يبلغ عددهم ١٨ مندوبا من تلك الدول حضور الدورة الثانية والثلاثين للمجلس، من بينهم ١٦ من دول ليس لها تمثيل في جنيف، ما أتاح للمجلس أن يعقد أولى دوراته العالمية على الإطلاق.

٣ - الاستعراض الدوري الشامل

١٤ - اشتمل الدعم المستمر من المفوضية لعملية الاستعراض الدوري الشامل على الاستعانة بصندوق التبرعات الاستئماني من أجل المشاركة في الاستعراض الدوري الشامل بما يتيح مشاركة المندوبين من البلدان النامية في الفريق العامل لعملية الاستعراض الدوري الشامل وفي دورات المجلس الخاصة بالاستعراض الدوري الشامل. وشاركت في عملية الاستعراض جميع الدول التي من المقرر أن يُنظر في الاستعراض الدوري الشامل الخاص بها.

١٥ - ومن أجل تعزيز المشاركة في عمليات الاستعراض وتعزيز فعاليتها وتقاسم أفضل الممارسات الخاصة بها، جرى تنظيم عمليات إحاطة وندوات في فيجي للدول الجزرية في المحيط الهادئ، ولمنظمات المجتمع المدني السورية في كل من لبنان وتركيا. وعلاوة على ذلك، ساهم دعم المفوضية في تنظيم أول مناقشة برلمانية شاملة على الإطلاق تجرى في موريتانيا بشأن قضايا حقوق الإنسان.

١٦ - ولا يزال متوسط عدد التوصيات التي توجه إلى الدول في إطار الاستعراض الدوري الشامل مرتفعاً (١٩٠ توصية لكل بلد)، بما ينطوي عليه ذلك من تحديات تتعلق بالتنفيذ بدعم من المفوضية، بما في ذلك عن طريق الاستعانة بصندوق التبرعات الاستئماني لتوفير المساعدة المالية والتقنية.

١٧ - ومع دورة الاستعراض الدوري الشامل الثالثة التي تبدأ في عام ٢٠١٧، سيكون مما له أهميته الحاسمة بالنسبة للدول أن تعمل على تعزيز قدراتها الوطنية على تنفيذ التوصيات، وبالنسبة للمجلس أن يقيِّم أثر هذه الجهود مع السعي في الوقت نفسه إلى دعمها. وتعمل المفوضية على وضع خطة لتنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل استنادا إلى سياسة الأمين العام بشأن الدعم الذي تقدمه الأمم المتحدة لتنفيذ هذه التوصيات وتوصيات الآليات الأخرى لحقوق الإنسان التي اعتمدت في آب/أغسطس ٢٠١٤.

٤ - الإجراءات الخاصة

١٨ - في ٣١ تموز/يوليه، كان نظام الإجراءات الخاصة يشتمل على ٥٦ ولاية (من بين ٨٠ من المكلفين بولايات)، منها ٤٢ ولاية تتعلق بقضايا موضوعية و ١٤ ولاية تتعلق ببلدان محددة[٢]. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، أجرى المكلفون بولايات ٩٦ زيارة رسمية إلى ٧٧ دولة وإقليما. ويبلغ عدد الدعوات الدائمة الموجهة من قبل دول أعضاء ١١٥ دعوة، إلى جانب دعوة واحدة من جانب دولة واحدة غير عضو لها صفة المراقب.

١٩ - وتم تقديم ١٧٨ تقريرا إلى مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة في إطار الإجراءات الخاصة. وخلال الفترة المشمولة بالتقرير وحتى ٣١ أيار/مايو ٢٠١٦، أحال المكلفون بولايات ٤٦٩ رسالة (٨٥ في المائة ككل)، حيث تم إرسالها إلى ١٢٢ دولة و ١٥ من الجهات الفاعلة من غير الدول. ولم ترد ردود بشأن هذه الرسائل سوى على ١٩٥ رسالة فقط (بمعدل ٤١ في المائة).

٢٠ - وواصلت المفوضية دعم الأنشطة المشتركة للمكلفين بولايات، من قبيل تنظيم زيارات مشتركة إلى نيجيريا في كانون الثاني/يناير وسري لانكا في نيسان/أبريل - أيار/مايو.

٢١ - ودعمت المفوضية الخطوات المتخذة من أجل تعزيز دور لجنة التنسيق باعتبارها الهيئة الرئيسية التي تمثل الإجراءات الخاصة وتعمل بالنيابة عنها، بما في ذلك عن طريق تنظيم الاجتماعات في نيويورك وجنيف لتعزيز تفاعل الإجراءات الخاصة مع النظراء في الأمم المتحدة. ومن خلال لجنة التنسيق، ساهمت الإجراءات الخاصة أيضا في التحقيقات التي أجرتها المفوضية.

٢٢ - وتابعت المفوضية بذل جهودها لتيسير التفاعل بين الإجراءات الخاصة والآليات الأخرى لحقوق الإنسان، والنظم الإقليمية لحقوق الإنسان، ومنظومة الأمم المتحدة عموما، والدول الأعضاء، والمجتمع المدني. فعلى سبيل المثال، وبدعم من المفوضية، تابعت الإجراءات الخاصة واللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب تعاونهما مع الاسترشاد بخريطة طريق أديس أبابا، التي تضم آليات أخرى لحقوق الإنسان مثل لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، سعيا إلى تقاسم الخبرات.

(٢) بحكم الواقع، هناك ١٣ من الولايات التي تتعلق ببلدان محددة، حيث إن ولاية المقرر الخاص المعني بسورية غير نافذة.

٥ - المتابعة الشاملة لعمل آليات حقوق الإنسان

٢٣ - خلال الفترة المشمولة بالتقرير، دعمت المفوضية السامية لحقوق الإنسان العمليات الوطنية الرامية إلى تحقيق المشاركة في آليات حقوق الإنسان في ٢٤ بلداً، وذلك عن طريق إنشاء هياكل دائمة مشتركة بين الوزارات تُعنى بالإبلاغ والمتابعة (على سبيل المثال في بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات) وتونس)، ومن خلال إنشاء قواعد بيانات مواضيعية لأغراض الرصد، مثل قاعدة بيانات SIPLUS-Bolivia.

٢٤ - واستجابةً لزيادة الطلبات المقدّمة إلى المفوضية للحصول على دعمها في تطوير الأدوات اللازمة لمساعدة الدول في تتبّع توصيات آليات حقوق الإنسان وتنفيذها، تعمل المفوضية على تطوير تطبيقَين برمجيين متعددَي اللغات والمواقع، من شأنهما التمكين من إنشاء قواعد بيانات وطنية تقوم بتحميل التوصيات تلقائيا من المؤشر العالمي لحقوق الإنسان، فضلا عن قدراتهما في مجال التتبع والإبلاغ. وتولي المفوضية اهتماماً متزايداً لإيجاد سُبُل فعّالة لدعم الدول في تنفيذ أهم التوصيات ذات الأولوية والمواضيعية في سياق عمل الهياكل الوطنية المعنية بالمتابعة، مثل التوصيات المتصلة بإنشاء آليات وقائية وطنية لمناهضة التعذيب وتلك المتصلة بحرية التعبير والتجمع.

٢٥ - وفي حزيران/يونيه، أصدرت المفوضية دليل ''الآليات الوطنية للإبلاغ والمتابعة: دليل عملي إلى المشاركة الفعالة للدولة مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان''[٣]. كما أصدرت خرائط جديدة لزيادة إمكانية الحصول على المعلومات المتصلة بالتزامات الدول وتعاونها مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان[٤].

٦ - الصناديق الإنسانية

٢٦ - في عام ٢٠١٦، ما فتئ صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لضحايا التعذيب يقدّم الدعم إلى ١٧٤ مشروعاً، ويوفر المساعدة المباشرة لضحايا التعذيب، جنبا إلى جنب ١٠ مشاريع للطوارئ التي تنشأ في الفترات التي تتخلل مواعيد انعقاد دوراته، وخمسة مشاريع لبناء القدرات. ويقدّم صندوق الأمم المتحدة الاستئماني المعني بأشكال الرق المعاصرة مساعدة مباشرة لضحايا الرق (٤٢ مشروعاً). وتتولى المفوضية أيضا إدارة الصندوق الخاص المنشأ بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

(٣) متاح على الموقع التالي: ohchr.org/Documents/Publications/HR_PUB_16_1_NMRF_PracticalGuide.pdf.

(٤) انظر www.ohchr.org/EN/Issues/Indicators/Pages/HRIndicatorsIndex.aspx.

باء - تعزيز المساواة ومكافحة التمييز

١ - العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب

٢٧ - نظمت المفوضية، في كانون الأول/ديسمبر، في البرازيل، الاجتماعَ لإقليمي الأول للعقد الدولي للمتحدّرين من أصل أفريقي (٢٠١٥-٢٠٢٤). واختتم هذا الحدث بإصدار إعلان تضمن التأكيد مجدداً على التزام الدول بالتنفيذ الكامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان. وقد أعلن عن الاحتفال بهذا العقد الدولي في عدد من البلدان. كما قدمت المفوضية مساعدات تقنية إلى كل من الأرجنتين وبوليفيا وغواتيمالا في مجال المتحدرين من أصل أفريقي.

٢٨ - وبغية تعزيز قدرات أصحاب المصلحة الرئيسيين من أجل مكافحة العنصرية والتمييز العنصري، نظّمت المفوضية حلقة عمل إقليمية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان والهيئات الوطنية المعنية بالمساواة من وسط وغرب أفريقيا، وتدريباً للمفوضين الإقليميين في الاتحاد الروسي. وفي جمهورية مولدوفا، ساهمت المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في تعزيز كلّ من مكتب أمين المظالم ومجلس المساواة، بما في ذلك قدرتهما على تتبّع التصورات بشأن التمييز والمواقف تجاهه.

٢٩ - وفي السنغال، نظمت المفوضية حلقة عمل إقليمية لوسائط الإعلام وممثلين عن الهيئات التنظيمية والذاتية التنظيم في مجال الإعلام. وفي جنيف، نظمت حلقة عمل للصحفيين من الاتحاد الروسي وأوكرانيا لتوعيتهم بما عليهم من دور في مكافحة كراهية الأجانب والتعصب المتصل بذلك.

٣٠ - وفي عام ٢٠١٥، حضر ١١ مشاركاً من باراغواي والبرازيل وبيرو وجمهورية مولدوفا ورواندا وسانت لوسيا وكندا وكولومبيا وكينيا والولايات المتحدة الأمريكية برنامجاً تعليماً شاملاً حول حقوق الإنسان، في سياق برنامج الزمالات للسكان المتحدرين من أصل أفريقي الذي تديره المفوضية.

٢ - التمييز القائم على أساس الانتماء إلى الشعوب الأصلية أو الأقليات

٣١ - واصلت المفوضية دعم إعداد خطة عمل على نطاق المنظومة بشأن الشعوب الأصلية؛ وقدمت الدعم لعمل آلية الخبراء المعنية بحقوق الشعوب الأصلية كما يسّرت الاستعراض الجاري لولايتها، وذلك من خلال حلقة عمل عقدتها في نيسان/أبريل.

٣٢ - وزادت المفوضية مشاركتها مع المؤسسات المالية الدولية لإدراج حقوق الشعوب الأصلية في أعمالها، بما في ذلك من خلال مشروع مشترك مع البنك الدولي أطلق في عام ٢٠١٥ لدعم البحوث وأنشطة التوعية الخاصة بحقوق الشعوب الأصلية.

٣٣ - وفي بلدان كثيرة، منها كمبوديا وكولومبيا، يسّرت المفوضية إجراء حوارات بين الشعوب الأصلية والسلطات وآخرين من أصحاب المصلحة. وفي حزيران/يونيه، نظمت المفوضية حلقة عمل في جمهورية الكونغو الديمقراطية، للدفع باتجاه وضع قانون جديد للشعوب الأصلية وتنفيذ مبادرات رئيسية أخرى تتعلق بحقوقهم.

٣٤ - وفي غواتيمالا، واصلت المفوضية تنفيذ المرحلة الثانية من برنامج المايا الذي يهدف إلى تعزيز حقوق الشعوب الأصلية من خلال تثقيفهم بسبل التقاضي الاستراتيجي. وفي كوستاريكا، قدّمت المفوضية ومنظمة العمل الدولية والمنسّق المقيم الدعمَ للحكومة في إنشاء آلية وطنية تُعنى بالتشاور مع الشعوب الأصلية بشأن التدابير الإدارية التي قد تؤثر على حقوقهم.

٣٥ - وقامت المفوضية، باعتبارها الجهة التنسيقية لشبكة الأمم المتحدة المعنية بالتمييز العنصري وحماية الأقليات، بالمساعدة على زيادة الاهتمام بحقوق الأقليات على الصعيد الوطني، من خلال تدريب الأفرقة القُطرية للأمم المتحدة وأصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك في جمهورية مولدوفا والفلبين ومنطقة المحيط الهادئ وميانمار. وفي صربيا، اعتُمدت استراتيجية جديدة لإدماج طائفة الغجر، بدعم من المفوضية، في آذار/مارس.

٣٦ - وعملت المفوضية، من خلال برامجها للزمالات المتصلة بالأقليات والشعوب الأصلية، على تعزيز قدرات الأقليات والشعوب الأصلية للمطالبة بحقوقها على المستوى الوطني وفي المحافل الدولية. واستمر صندوق الأمم المتحدة للتبرعات لصالح الشعوب الأصلية في أداء دور حاسم في تيسير مشاركة ممثلي الشعوب الأصلية في أنشطة الأمم المتحدة المتصلة بحقوق الإنسان.

٣٧ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، عقدت الدورة الثامنة للمنتدى المعني بقضايا الأقليات بحضور أكثر من ٥٠٠ مشارك من جميع المناطق.

٣ - المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

٣٨ - في تشرين الأول/أكتوبر، نشرت المفوّضية ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة وصندوق الأمم المتحدة للسكان وهيئة الأمم المتحدة للمرأة كتيباً عن التوصيات

بشأن الإجراءات اللازمة لمكافحة أعمال القتل المتّصلة بنوع الجنس التي تقع ضحيتها النساء والفتيات. ووضعت المفوضية بروتوكولاً نموذجياً للتحقيق في حالات القتل المتصلة بنوع الجنس وتقع ضحيتها النساء أقرته حكومات الأرجنتين وبنما والسلفادور وكوستاريكا. علاوة على ذلك، أسهمت المفوضية في تعزيز القدرات في مجال التحقيق لدى أكثر من ١٠٠ من القضاة والمدعين العامين من الأرجنتين وإكوادور وأوروغواي وبنما وشيلي وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) وكوستاريكا وكولومبيا والمكسيك، من خلال تقديم تدريب متخصص في هذا الشأن.

٣٩ - واضطلعت المفوضية بأنشطة لبناء القدرات في مجال المساواة بين الجنسين وحقوق الإنسان للمرأة، وذلك لمجموعة متنوعة من أصحاب المصلحة، بينهم مشاركون من بنما وبوركينا فاسو وتونس والجمهورية الدومينيكية والجمهورية العربية السورية والسلفادور والسنغال وسويسرا وشيلي وعمان وغامبيا وكوستاريكا وكولومبيا ومالي والنيجر ونيكاراغوا وهندوراس. وعقب أنشطة الدعوة التي اضطلعت بها المفوضية، أعلنت حكومة تونس إنشاء مجلس للمساواة بين الجنسين برئاسة رئيس الوزراء.

٤٠ - وفي أوغندا والمكسيك وملاوي، قدّمت المفوضية دعماً لعمليات تقودها البلدان من أجل تحديد العقبات الرئيسية التي تحول دون التمتّع بالصحة والحقوق الجنسية والإنجابية. ولتعزيز تنفيذ وثائقها التي تتضمن توجيهات تقنية حول معدلات وفيات واعتلال الأمهات والأطفال، أصدرت المفوضية ثلاثة أدلة توضيحية لواضعي السياسات الصحية، وللعاملين في المجال الصحي، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، وذلك بالتعاون مع عدة شركاء[٥].

٤١ - وواصلت المفوضية عملها في القضاء على القوالب النمطية القائمة على نوع الجنس في النظام القضائي، باعتبارها عقبة أمام احتكام المرأة إلى القضاء، بما في ذلك من خلال بناء قدرات الأجهزة القضائية (في جمهورية تنزانيا المتحدة والسنغال وغواتيمالا، على سبيل المثال) وتقديم المساعدة القانونية عبر رابطات المحاميات (كما في بوركينا فاسو والسنغال). وفي المكسيك، وضعت المفوضية، بالاشتراك مع الدولة وهيئة الأمم المتحدة للمرأة، نظاماً لمؤشرات حقوق الإنسان يراعي المنظور الجنساني، لاعتماده في القطاع الجنائي، وأخذت به السلطات القضائية في ٣٢ دولة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، قامت المفوضية بتدريب أعضاء من السلطة القضائية في مجال تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

(٥) متاح على الموقع التالي: www.ohchr.org/EN/ISSUES/Women/WRGS/Pages/Documentation.aspx.

٤٢ - وفي أفغانستان وإقليم كردستان العراق وبوروندي وتونس وتيمور - ليشتي وجمهورية أفريقيا الوسطى ونيجيريا، قدمت المفوضية دعماً لوضع واعتماد تشريعات لمكافحة العنف الجنسي، ولتنفيذ التشريعات القائمة.

٤٣ - وأوفدت المفوضية مستشاراً إقليمياً لشؤون نوع الجنس إلى مكتبها الإقليمي لشرق أفريقيا، مما سمح للمكتب بتعزيز تعاونه مع الاتحاد الأفريقي بشأن المساواة بين الجنسين وحقوق المرأة.

٤٤ - وقدمت المفوضية الإحاطات والتدريب لأكثر من ٣٠٠ شخص من موظفي الأمم المتحدة وممثلي الحكومات والجهات الفاعلة في المجتمع المدني حول حقوق الإنسان للمرأة وإدماج المنظور الجنساني. كما واصلت الشراكة الفعّالة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة في تنفيذ خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة المتعلقة بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.

٤٥ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، أعلن المفوض السامي تعهّده بالانضمام إلى مبادرة جنيف لمناصري المساواة بين الجنسين، معلنا التزامه بعدم المشاركة بعد اليوم في أفرقة خبراء لا تضمّ إناثاً، وبتحسين التوازن بين الجنسين في إدارة المفوضية، وبالاجتماع مع المشاركين في منظمة نسائية واحدة على الأقل خلال كل زيارة ميدانية. ووضعت المفوضية أيضاً خطة عمل لترسيخ ثقافة أكثر مراعاة للاعتبارات الجنسانية في المنظمة.

٤ - التمييز على أساس الإعاقة

٤٦ - في أيار/مايو، نظّمت المفوضية والمفوّض السامي وإدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية بالأمم المتحدة الاجتماعَ السنوي لفريق الدعم المشترك بين الوكالات المعني باتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وركز الاجتماع على الخطوات المستقبلية باتجاه تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠.

٤٧ - وفي تونس، ساهمت المفوضية وشركاؤها في إدخال تعديلات على القانون الإطاري بشأن الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي غينيا، قدمت المفوضية دعماً للشبكة الوطنية من أجل تعزيز امتثال التشريعات الوطنية ذات الصلة لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وفي باراغواي، دعمت المفوضية خطة العمل الوطنية المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، عن طريق نشر مواد تثقيفية يسهل الوصول إليها، وصممت مؤشرات حول حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة من أجل تيسير تنفيذ هذه الخطة. وفي تيمور - ليشتي، تمكن الأشخاص ذوو الإعاقة، بفضل أنشطة المفوضية في مجال بناء القدرات، من شن حملات

للتصديق على الاتفاقية قبل تقديم التقرير الدوري الشامل الخاص بالبلد. وفي جورجيا، نظمت المفوضية دورات تدريبية للقضاة بشأن احتكام الأشخاص ذوي الإعاقة إلى القضاء.

٤٨ - وإثر انعقاد اجتماع مائدة مستديرة في كانون الأول/ديسمبر نظمته شعبة حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي حول وضع المحتجزين ذوي الإعاقة، أعربت السلطات عن التزامها بالتعجيل بمراجعة الأحكام القضائية في قضايا المحتجزين ذوي الإعاقة، وبتحسين ظروف احتجازهم. ومنذ شباط/فبراير، تقدّم شعبة حقوق الإنسان في منطقة موبتي دعماً لإحدى الجمعيات المحلية لتنفيذ مشروع يهدف إلى تمكين أكثر من ١٠٠ شخص من ذوي الإعاقة وتيسير إدماجهم الاجتماعي والاقتصادي.

٤٩ - ونتيجة للدعم الذي قدّمته المفوضية، في مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني، إلى عملية ذات أصحاب مصلحة متعددين تهدف إلى زيادة إبراز قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة، جرى اعتماد ميثاق إدماج الأشخاص ذوي إعاقة في العمل الإنساني. وشاركت المفوضية، ولا تزال تشارك، في إطار اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، في وضع المبادئ التوجيهية بشأن العمل الإنساني والأشخاص ذوي الإعاقة.

٥ - التمييز على أساس الميول الجنسية والهوية الجنسانية

٥٠ - واصلت المفوضية السامية عملها من أجل حماية الأشخاص من التعرض للتمييز والعنف على أساس ميلهم الجنسي وهويتهم الجنسانية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، قدم كل من المفوضية وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) الدعم لإجراء حوار أقاليمي بشأن حقوق الإنسان والميل الجنسي والهوية الجنسانية بين اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب ولجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان والأمم المتحدة. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٥، أيد رؤساء ١٢ كيانا من كيانات الأمم المتحدة بيان الأمم المتحدة الأول المشترك بين الوكالات بشأن هذه المسألة، الذي صاغه كل من المفوضية والبرنامج الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة المشترك. واستضافت المفوضية أيضا في جنيف اجتماعاً للخبراء من أجل مناقشة التحديات المرتبطة بحقوق الإنسان التي تواجه مزدوجي الميل الجنسي وأصدرت صحيفة وقائع عن حقوق الإنسان ومزدوجي الميل الجنسي[٦].

(٦) متاح على الموقع الإلكتروني: www.unfe.org/system/unfe-65-Intersex_Factsheet_ENGLISH.pdf.

٥١ - وفي ٣٠ حزيران/يونيه، اعتمد مجلس حقوق الإنسان القرار ٢/٣٢ الذي يتضمن، في جملة أمور، إنشاء ولاية الخبير المستقل المعني بالحماية من العنف والتمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسانية.

٥٢ - وما زالت المفوضية تتولى ريادة حملة الأمم المتحدة للحرية والمساواة التي تعزز المساواة في الحقوق والمعاملة المنصفة للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين على الصعيد العالمي عبر سبل منها نشر فيديو وتنظيم مناسبات وإدارة حملة على وسائل التواصل الاجتماعي من أجل إبراز التكلفة الاجتماعية والاقتصادية لإقصاء المثليات والمثليين ومزدوجي الميول الجنسية ومغايري الهوية الجنسانية في كانون الأول/ديسمبر. واكتسب إطلاق حملة ''أحرار ومتساوون'' في سوفا (فيجي)، في آب/أغسطس ٢٠١٥، زخماً خاصاً واسترعى الاهتمام في جميع أنحاء منطقة المحيط الهادئ. ودعمت هذه الحملة أيضا مناسبات نُظمت في كل من البرازيل، وبوتان، وبيرو، والجمهورية الدومينيكية، والرأس الأخضر، وسري لانكا، ومدغشقر، والنمسا، والهند، والولايات المتحدة الأمريكية وفي غرب أفريقيا.

٦ - حماية حقوق الأقليات

٥٣ - نظرا لتزايد تحركات الأشخاص الواسعة النطاق وغير النظامية والمحفوفة بالمخاطر وتنقلات الناس وزيادة احتمال تعرض المهاجرين للتمييز والاستغلال، والعنف والتحامل، زادت المفوضية من تركيزها على حقوق الأشخاص المتنقلين ومكافحتها لكراهية الأجانب.

٥٤ - وواصلت المفوضية ضمان منظور حقوق الإنسان في النقاش العالمي بشأن الهجرة. ونظمت، قبل انعقاد الاجتماع الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بحركات النزوح الكبرى للاجئين والمهاجرين، عدة أنشطة، بما فيها تلك التي تتعلق بنطاق ومضمون مبدأ عدم الإعادة القسرية بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، وكان ذلك بالتعاون مع منتدى التعاون الدولي بشأن المهاجرين غير الحاملين للوثائق اللازمة والمقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين.

٥٥ - وتقوم المفوضية، باعتبارها رئيساً مشاركاً للفريق العامل العالمي المعني بحقوق الإنسان والمساواة بين الجنسين والتابع للفريق العالمي المعني بالهجرة، بوضع مجموعة من المبادئ والتوجيهات العملية بشأن حماية حقوق الإنسان للمهاجرين المعرضين للخطر والمشاركين في حركات النزوح الكبيرة و/أو المختلطة.

٥٦ - وأتاحت المفوضية التدريب لأفراد القوة البحرية للاتحاد الأوروبي التي أُنشئت لمكافحة شبكات التهريب في البحر الأبيض المتوسط. وفي أيلول/سبتمبر، أصدرت فيلماً وثائقياً قصيراً بعنوان ''لست هنا'' عن حالة عاملات المنازل المهاجرات اللاتي لا تحملن الوثائق اللازمة. وفي إطار برنامج العمل العالمي الجاري والمتعلق بالعمال المترليين المهاجرين، أصدرت أيضاً كل من المفوضية ومنظمة العمل الدولية منشورا[٧] بشأن المسألة نفسها، ونظمت حلقة دراسية عالمية.

٧ - أشكال التمييز الأخرى

٥٧ - في غينيا، رصدت المفوضية حالة الناجين من الإصابة بمرض فيروس إيبولا وقدمت المساعدة إلى رابطتهم لمنع حدوث أية حالة من حالات التمييز والتعامل معها.

٥٨ - ويطرح تقديم شخصية أماني، الفتاة الصغيرة المصابة بالمهق، في برنامج تلفزيوني مشهور في شرق أفريقيا، بناء على اقتراح قدمته المفوضية مثالا على الجهود المبذولة للتوعية بمسألة التمييز ضد المصابين بالمهق في أوساط الأطفال والشباب..

٥٩ - وواصلت المفوضية ما تقوم به من أنشطة في مجال الدعوة دعما لزيادة توفير الحماية لحقوق الإنسان للمسنين.

جيم - مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز المساءلة وسيادة القانون

١ - إقامة العدل وإنفاذ القانون

٦٠ - واصلت المفوضية تعاونها مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة فيما يتعلق بمتابعة الصيغة المنقحة للقواعد النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (''قواعد نيلسون مانديلا'')، وذلك بالمشاركة في إحاطات إعلامية وفي اجتماع للخبراء يشارك في تنظيمه كل من المنظمة الدولية لإصلاح القانون الجنائي، وجامعة إسيكس ويتعلق بتنفيذ تلك القواعد.

٦١ - وفي نيسان/أبريل، وبدعم تقني من المفوضية، بدأت حكومة غواتيمالا حواراً وطنياً بشأن إصلاح نظام العدالة. وفي جمهورية الكونغو الديمقراطية، واصل مكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان تقديم المساعدة المالية والتقنية إلى نظام العدالة والضحايا في مكافحة الإفلات من العقاب.

(٧) يمكن الاطلاع على المنشور في الموقع التالي:
www.ohchr.org/Documents/Publications/Behind_closed_doors_HR_PUB_15_4_EN.pdf.

٦٢ - وأصدرت المفوضية في كانون الأول/ديسمبر، وبالاشتراك مع بعثة الأمم المتحدة في ليبريا، دراسة تتعلق بقضايا حقوق الإنسان الناشئة عن الممارسات التقليدية في ليبريا.

٦٣ - وفي بيرو، أسدت المفوضية المشورة في صياغة مرسوم عن استخدام الشرطة للقوة، وإثر اعتماده وقعت، مع البرنامج الإنمائي، على اتفاق للتعاون مع وزارة الداخلية لدعم تنفيذ هذا المرسوم. ووفرت المفوضية التدريب في مجال حقوق الإنسان إلى ٧٤٤ من ضباط الشرطة التابعين لقوة الشرطة في ميانمار.

٦٤ - وأسهم عمل شعبة حقوق الإنسان التابعة لبعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا مع كل من مديري السجون ووزارة العدل في الإفراج عن الأفراد الذين كانوا محتجزين تعسفاً، وفي نقل بعض الأشخاص إلى مرافق احتجاز أحسن حالاً، وفي تيسير إمكانية الاتصال بالأسر. وقد أدت حلقات العمل المخصصة لموظفي السجون والتي نظمتها البعثة في تشرين الثاني/نوفمبر وكانون الأول/ديسمبر إلى اعتماد مدونة أخلاقيات مشتركة لموظفي السجون وجهات فاعلة معنية أخرى.

٦٥ - وفي المكسيك، شاركت المفوضية في وضع البروتوكولين الموحدين اللذين وحدا، على الصعيد الوطني، المنهجيات المتبعة للتحقيق والمقاضاة في حالات التعذيب والاختفاء.

٦٦ - وتابعت المفوضية دعوتها إلى التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (على سبيل المثال فيجي)، وعلى البروتوكول الاختياري الملحق بها بالنسبة لأفغانستان وتونس وموريتانيا، وتنفيذ بنودهما. ودعمت أيضا تعزيز الآليات الوقائية الوطنية لمناهضة التعذيب، وذلك على سبيل المثال في طاجيكستان وكازاخستان.

٢ - الإصلاحات التشريعية والمؤسسية

٦٧ - أسدت المفوضية المشورة إلى كل من أوكرانيا وتايلند وسيراليون فيما تبذله من جهود لتعديل دساتيرها القائمة أو لصياغة دساتير أخرى جديدة.

٦٨ - ودعمت المفوضية أصحاب المصلحة الوطنيين في كل من أوغندا وبوروندي وجمهورية أفريقيا الوسطى وسري لانكا والسودان لوضع أطر تشريعية لحماية ضحايا وشهود الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي.

٦٩ - وفي غينيا، ساهمت المفوضية في استعراض وتنقيح كل من القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية والقانون العسكري والقانون المدني لضمان امتثال هذه القوانين للمعايير

الدولية لحقوق الإنسان. وفي تونس، أسدت المفوضية المشورة بشأن تعديل القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية ووضع القوانين لإنشاء المحكمة الدستورية ومجلس القضاء الأعلى.

٧٠ - وأسدت المفوضية المشورة القانونية وقدمت المساعدة التقنية إلى حكومة أوكرانيا من أجل تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان وخطة العمل ذات الصلة التي اعتُمدت في تشرين الثاني/نوفمبر.

٧١ - وفي أيار/مايو، وعطفاً على توصيات قدمها الفريق العامل الدولي المعني بحقوق الإنسان الذي أنشأته بعثة الأمم المتحدة للإدارة المؤقتة في كوسوفو[٨]، أنشأ رئيس مجلس وزراء كوسوفو فريقاً عاملاً مشتركاً بين الوزارات ومعنياً بحقوق الإنسان لمواصلة تعزيز وحماية حقوق الإنسان.

٣ - العدالة الانتقالية

٧٢ - واصلت المفوضية دعم الجهود الرامية إلى مكافحة الإفلات من العقاب وتعزيز القدرات الوطنية للتحقيق مع مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وملاحقتهم، بما في ذلك من خلال حلقة عمل للخبراء عُقدت في جنيف، في شهر تشرين الأول/أكتوبر. وفي مالي وجنوب السودان والسودان (دارفور)، قدمت المفوضية المشورة بشأن الترتيبات المحتملة للمساءلة والعدالة الانتقالية المنصوص عليها في اتفاقات السلام. وواصلت أيضا دعم الدوائر الأفريقية الاستثنائية في المحاكم السنغالية ورصدت محاكمة حسين حبري.

٧٣ - وأسدت المفوضية المشورة بشأن تصميم عمليات العدالة الانتقالية وإنشائها وأدائها من منظور حقوق الإنسان في كل من تونس، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجنوب السودان، وسري لانكا، وغينيا، وكولومبيا، وليبيا، ومالي، ونيبال.

٧٤ - وفي آذار/مارس، نظم كل من المفوضية والبرنامج الإنمائي والمركز الدولي للعدالة الانتقالية ندوة لاستعراض وإقرار مشروع السياسة الوطنية للتعويضات الذي وضعته لجنة كوت ديفوار الوطنية للمصالحة وتعويض الضحايا.

٧٥ - ودعت المفوضية إلى إشراك ضحايا وشهود العنف الجنسي في عمليات السلام والمصالحة (على سبيل المثال في جمهورية أفريقيا الوسطى والسودان (دارفور)) وإلى تقديم المساعدة لضحايا العنف الجنسي وإثراء عملية بذل الجهود لتوفير الجبر (البوسنة والهرسك،

(٨) ينبغي أن تُفهم الإشارة إلى كوسوفو على نحو يمتثل تماما لأحكام قرار مجلس الأمن ١٢٤٤ (١٩٩٩) ولا يخل بمركز كوسوفو.

وتونس، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغواتيمالا، والسودان (دارفور)). ودعمت المفوضية أيضاً إشراك المرأة بصورة مجدية في عمليات السلام وآليات المصالحة، بما في ذلك في أفغانستان وتونس وغينيا وليبيا.

٧٦ - وعقب إصدار مذكرة الأمين العام التوجيهية بشأن الجبر لضحايا العنف الجنسي المرتبط بالنزاعات في منطقة أمريكا اللاتينية، نظمت كل من المفوضية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة اجتماعات إقليمية لتعزيز تنفيذ بنود هذه المذكرة في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (أيار/مايو) وفي منطقة جنوب شرق أوروبا (حزيران/يونيه).

٤ - عقوبة الإعدام

٧٧ - واصلت المفوضية الدعوة إلى إلغاء عقوبة الإعدام في جميع أنحاء العالم عبر سبل منها تشجيع التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٩]. وفي أيلول/سبتمبر، وفي مناسبة رفيعة المستوى بشأن عقوبة الإعدام نظمت في نيويورك، أصدرت المفوضية الطبعة الثانية من منشور التخلي عن عقوبة الإعدام: حجج واتجاهات ومنظورات[١٠]. ونظمت المفوضية سلسلة من أفرقة المعارف المعنية بعقوبة الإعدام في دعم منها للمبادرة الدولية لإلغائها.

٧٨ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر، نظمت المفوضية، بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي، مناسبة إقليمية بشأن إلغاء عقوبة الإعدام في أديس أبابا. وقدمت أيضاً الدعم والمشورة التقنية إلى أفرقة الأمم المتحدة القطرية الموجودة في إندونيسيا وزامبيا ومدغشقر وملاوي لتعزيز الجهود المبذولة نحو إلغاء هذه العقوبة. وفي حزيران/يونيه، أدلى المفوض السامي بكلمة رئيسية في المؤتمر العالمي السادس لمناهضة عقوبة الإعدام، الذي عقد في حزيران/يونيه ٢٠١٦، في أوسلو.

٥ - مكافحة الإرهاب

٧٩ - واصلت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان المشاركة في رئاسة الفريق العامل المعني بتعزيز وحماية حقوق الإنسان وسيادة القانون في سياق مكافحة الإرهاب مما يساهم في بناء قدرة موظفي إنفاذ القانون، من خلال الإعراب عن القلق إزاء التشريعات الأمنية

(٩) في الوقت الراهن، هناك حوالي ١٧٠ دولة ألغت عقوبة الإعدام أو لا تستخدمها في الممارسة العملية، وكان ذلك بالإعلان عن وقف تنفيذها بحكم القانون أو بحكم الأمر الواقع.

(١٠) منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.15.XIV.6. ويمكن الاطلاع على نسخة إلكترونية في الموقع الإلكتروني التالي: www.ohchr.org/EN/newyork/Documents/Moving-Away-from-the-Death-Penalty-2015-web.pdf.

الوطنية التي صيغت بطريقة غامضة، والحرمان من الحق في المحاكمة العادلة ومن مراعاة الأصول القانونية واللجوء إلى التعذيب والمعاملة اللاإنسانية والمهينة أثناء الاحتجاز السابق للمحاكمة. ومنذ اعتماد خطة عمل الأمين العام لمنع التطرف العنيف (انظر A/70/674)[11]، عملت المفوضية مع إدارة عمليات حفظ السلام والبرنامج الإنمائي على دراسة ومعالجة الآثار المترتبة على حقوق الإنسان من السياسات الجديدة لمنع التطرف العنيف.

٨٠ - وفي إطار الدعم المقدم إلى حكومة تونس للأخذ بنهج قائم على حقوق الإنسان فيما يتعلق بتدابير مكافحة الإرهاب، أعدت المفوضية مشروعاً لمساعدة سلطات السجون ومقرري السياسات في مواجهة التطرف العنيف في السجون.

٦ - العنف الجنسي في حالات النزاع

٨١ - في إطار مبادرة الأمم المتحدة لمكافحة العنف الجنسي في حالات النزاع، ما برحت المفوضية تدعم الجهود التي تبذلها العديد من الجهات الوطنية صاحبة المصلحة والضحايا في العديد من البلدان من أجل تقديم الجناة إلى العدالة، وذلك من خلال توثيق الحالات، ومساندة الضحايا عن طريق تقديم المساعدة القانونية وغيرها من الخدمات، وتعزيز قدرات مقدمي الخدمات العامة على مساعدة الضحايا.

٨٢ - وقدمت المفوضية، بوصفها كيانا يشارك في قيادة فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة المعني بسيادة القانون والعنف الجنسي في حالات النزاع، المساعدة للسلطات الوطنية في كل من جمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وجنوب السودان، والصومال، وغينيا، وكوت ديفوار، وكولومبيا، ومالي من أجل مكافحة الإفلات من العقاب في قضايا العنف الجنسي في حالات النزاع. ويشمل ذلك تقديم الدعم في استعراض التشريعات، وتعزيز آليات حماية الضحايا والشهود، ووضع برامج جبر الضرر، ودعم العمل الشامل للهيئات القضائية. وواصلت المفوضية التعاون بشكل وثيق مع مكتب الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالعنف الجنسي في حالات النزاع وغيره من الكيانات الرائدة المشاركة في قيادة فريق الخبراء. وشاركت المفوضية في زيارات الممثلة الخاصة إلى كوت ديفوار وغينيا.

(١١) متاح أيضاً على الموقع التالي: www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/70/674.

٧ - وضع التوجيهات المنهجية

٨٣ - وضعت المفوضية دليل بحث جديد قابل للبحث فيه حول لجان التحقيق الدولية وبعثات تقصي الحقائق وغيرها من التحقيقات الأخرى التي أنشأتها الأمم المتحدة[١٢].

٨٤ - وبُغية إضفاء المزيد من الطابع الاحترافي على عملية رصد حقوق الإنسان وتقصي الحقائق والتحقيق، واصلت المفوضية وضع مسرد للمصطلحات المتعلقة بانتهاكات القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي، وتوفير التدريب في مجال الرصد والتحقيقات. وقد أسهمت قاعدة البيانات الخاصة بقضايا حقوق الإنسان، المتاحة حاليا في ٢٤ موقعاً ميدانياً بالإضافة إلى المقار الرئيسية، في تحسين نوعية جمع المعلومات والإبلاغ.

٨٥ - وقامت المفوضية بتنسيق وضع دورات تدريبية إلزامية على شبكة الإنترنت لجميع موظفي الأمم المتحدة بشأن مسؤولياتها إزاء حقوق الإنسان، وعملت المفوضية مع الشركاء من أجل تعميم تلك الدورات، التي أُطلقت بشكل أوسع على نطاق منظومة الأمم المتحدة في كانون الأول/ديسمبر.

دال - إدماج حقوق الإنسان في التنمية وفي المجال الاقتصادي

١ - خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والحق في التنمية

٨٦ - ما فتئت جهود الدعوة التي تضطلع بها المفوضية تؤكد على أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والحق في التنمية أمران مترابطان، ويعزز كل منهما الآخر ويعتمد عليه. وتُمثل الذكرى السنوية الثلاثين لاعتماد إعلان عام ١٩٨٦ بشأن الحق في التنمية، الذي نظمت في شأنه المفوضية عددا من الأحداث، فرصة هامة لكفالة بيئة تمكين حيوية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وسيستلزم ذلك توجيه دعوة للعمل متعدد الأطراف الذي يضع في الصدارة وسائل التنفيذ والالتزامات المتعهد بها في خطة عمل أديس أبابا المنبثقة عن المؤتمر الثالث لتمويل التنمية. وقد أصدرت المفوضية منشورا بشأن الأسئلة المتكررة المتعلقة بالحق في التنمية[١٣].

٨٧ - وتشترك المفوضية وهيئة الأمم المتحدة للمرأة في قيادة الجهود المبذولة على نطاق المنظومة من أجل وضع إطار مشترك للعمل على مكافحة أوجه عدم المساواة والتمييز في سياق خطة عام ٢٠٣٠. وتساهم المفوضية بنشاط أيضا في تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ وأهداف

(١٢) انظر: http://libraryresources.unog.ch/factfinding.

(١٣) متاح على الرابط: http://www.ohchr.org/Documents/Publications/Factsheet32AR.pdf.

التنمية المستدامة السبعة عشر بهدف كفالة أن تكون حقوق الإنسان متجلية فيهما بقوة. وفي فلسطين، في سياق الخطة الإنمائية الحكومية الوطنية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢٢، أسدت المفوضية المشورة إلى مكتب رئيس الوزراء بشأن مواءمة التزامات فلسطين ومعاهدات حقوق الإنسان الدولية وأهداف التنمية المستدامة. ودعمت المفوضية كذلك رؤساء الهيئات المنشأة بموجب معاهدات ورئيس مجلس حقوق الإنسان في المساهمة في الاستعراض المواضيعي للمنتدى السياسي الرفيع المستوى في تموز/يوليه بشأن مسألة ''ألا يتخلف أحد عن الركب''.

٨٨ - واعتبر فريق الخبراء المشترك بين الوكالات بشأن مؤشرات أهداف التنمية المستدامة أن المفوضية هي الوكالة الراعية، والمسؤولة عن وضع المنهجيات، وجمع البيانات والإبلاغ بشأن عدد من مؤشرات أهداف التنمية المستدامة. وقد وضعت المفوضية مذكرة توجيهية بشأن اتباع نهج بيانات قائم على حقوق الإنسان، وتركز المذكرة على حماية حقوق الإنسان في جهود تصنيف البيانات[١٤].

٨٩ - وقدمت المفوضية دعما نشيطا للعملية الحكومية الدولية التي سبقت اعتماد اتفاق باريس بشأن تغير المناخ، الذي يعد أول اتفاق متعدد الأطراف من نوعه بشأن المناخ يشير صراحة إلى حقوق الإنسان.

٢ - تعميم مراعاة حقوق الإنسان

٩٠ - لا يزال تعميم مراعاة حقوق الإنسان داخل المنظومة الإنمائية للأمم المتحدة يشكل أولوية بالنسبة للمفوضية، وذلك من أجل المساعدة على ترجمة الالتزامات القوية التي قطعته الدول الأعضاء على نفسها بشأن حقوق الإنسان في خطة عام ٢٠٣٠ إلى نتائج إنمائية أفضل على أرض الواقع. وفي إطار مجموعة الأمم المتحدة الإنمائية، قادت المفوضية الجهود الرامية إلى تعزيز الدور الريادي للمنسقين المقيمين في مجال حقوق الإنسان، واستكمال التوجيه المتعلق بالسياسة العامة ودعم الأفرقة القطرية للأمم المتحدة في تلبية احتياجات الدول الأعضاء.

٩١ - وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ وآذار/مارس ٢٠١٦، قدمت المفوضية توصياتها النهائية المنبثقة عن المشاورات العالمية بشأن الإطار البيئي والاجتماعي الجديد للمصرف الآسيوي للاستثمار في البنية التحتية والبنك الدولي. وفي إطار دعم تنفيذ خطة عام ٢٠٣٠ والحق في التنمية، قامت المفوضية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا ومكتب مؤسسة فريدريش

(١٤) انظر: www.ohchr.org/Documents/Issues/HRIndicators/GuidanceNoteonApproachtoData.pdf.

إيبرت ستيفتونغ في أيار/مايو بنشر دراسة لتحديد النطاق كخطوة في إجراء تقييمٍ لآثار الاتفاق القاري لمنطقة التجارة الحرة في أفريقيا على حقوق الإنسان.

٣ - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية

٩٢ - بصفتها عضوا في فريق الخبراء الاستشاريين متعدد أصحاب المصلحة، الذي يوفر الدعم الفني للفريق الرفيع المستوى بشأن الحصول على الأدوية، ما انفكت المفوضية تركز على إدماج نهج قائم على حقوق الإنسان في الحصول على الأدوية باعتباره عنصرا أساسيا من حل عدم اتساق السياسات في المجالات التي تشملها ولاية الفريق. وقد قدمت للفريق أيضا توجيهات معيارية وسياساتية بشأن التدخلات المناسبة لحقوق الإنسان، والمساءلة.

٩٣ - وقدمت المفوضية دراسة مواضيعية[١٥] بشأن الإنذار المبكر والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي لعام ٢٠١٦.

٩٤ - وفي كولومبيا، قادت جهود الدعوة وإسداء المشورة التي تبذلها المفوضية إلى إحراز تقدم في سياسات الصحة على الصعيد الوطني، وقادت في بعض الإدارات الأخرى، على سبيل المثال، إلى اعتماد خطة شاملة لمعالجة انعدام مياه الشرب للسكان الأصليين من شعب الهيتنو، أو الالتزام بإنشاء مراكز صحية للمجتمعات المحلية في الأرياف ونشر ألوية جوية للوصول إلى المجتمعات المحلية المكونة في الغالب من الكولومبيين المنحدرين من أصل أفريقي والسكان الأصليين.

٩٥ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر، اعتمدت وزارة العمل في غواتيمالا، بناء على مشورة المفوضية، بروتوكولا بشأن تفتيش ظروف عمل عمال الزراعة. وعملت المفوضية، منذ ذلك الحين، على دعم تنفيذ البروتوكول وتدريب مفتشي العمل بشأن استخدامه.

٩٦ - وفي تايلند وتيمور - ليشتي وكمبوديا، قدمت المفوضية التدريب ووفرت الدعم الفني بشأن المسائل المتعلقة بحقوق الأراضي من أجل معالجة الأثر على المجتمعات المحلية. وقامت المفوضية أيضا بدور أساسي في تيسير الحوار بين أفراد المجتمع المدني وحكوماتهم. وفي تشرين الثاني/نوفمبر، عقدت المفوضية اجتماعا للخبراء في بانكوك من أجل استكشاف الروابط بين انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية المتعلقة بالأراضي والنزاعات.

(١٥) انظر: www.ohchr.org/Documents/Issues/ESCR/EarlyWarning_ESCR_2016_en.pdf.

٤ - الأعمال التجارية وحقوق الإنسان

٩٧ - نظمت المفوضية عدة مشاورات جمعت أصحاب مصلحة متعددين من أجل تعزيز المساءلة وإتاحة الوصول إلى سبل الانتصاف في قضايا انتهاكات حقوق الإنسان ذات الصلة بالأعمال التجارية. وأسفرت هذه المشاورات، وما أجري بالموازاة معها من بحوث مستفيضة، عن توجيهات عملية ذات منحى إجرائي قُدمت للدول بشأن تحسين نظمها القانونية المحلية ورصد الامتثال، وذلك من خلال المعايير ذات الصلة بالتقييم القانوني والسياسة العامة وبناء القدرات[١٦].

٩٨ - وواصلت المفوضية العمل مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في سيراليون من أجل تعزيز قدرتها على العمل مع أصحاب المصلحة الوطنيين بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وفي كمبوديا، أسهم الدعم المقدم من المفوضية للمفاوضات بين مجتمعات محلية أصلية وشركة متعددة الجنسيات في نزاع طويل على امتيازات الأراضي الاقتصادية في أن التزمت الشركة بعقد اتفاقات للتعويض بشأن موقع مقدس واحد واستعراض جميع مطالبات الأراضي التي لا تزال معلقة. وفي غينيا، يسرت المفوضية عمل أول بعثة استعلام برلمانية على الإطلاق من أجل تقييم شواغل حقوق الإنسان والشواغل البيئية في مناطق التعدين، الأمر الذي أسفر عنه تقديم توصيات إلى الجهاز التنفيذي والجمعية الوطنية من أجل معالجة هذه المسائل. وفي كولومبيا، أسهمت المفوضية في زيادة إدماج معايير حقوق الإنسان في العمليات التجارية من خلال الدعوة العامة والتعاون مع بعض الشركات. وفي ٢٠١٥، أدى الاتفاق الإطاري لعام ٢٠١٤ بين المفوضية ووحدات الضحايا وردِّ الأراضي، بشأن تعزيز العودة المستدامة للمجتمعات المحلية المشردة وعمليات إعادة الأراضي، إلى تيسير التعاون بين رابطات المنتجين في مجال التجارة العادلة والمجتمعات المحلية العائدة.

٩٩ - وقد عُقد المنتدى السنوي الرابع المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان في جنيف في تشرين الثاني/نوفمبر، وجذَب أكثر من ٤٠٠ ٢ مشارك من ١٣٠ بلدا.

هاء - توسيع الحيز الديمقراطي

١٠٠ - ما برح المفوض السامي يجاهر باستمرار من أجل تسليط الضوء على الاتجاهات المقلقة لأعمال التضييق على حقوق حرية التعبير والحرية النقابية والتجمع السلمي في جميع أنحاء العالم، فضلا عن أشكال المضايقات والتهديدات والاضطهاد الموجهة ضد منظمات

(١٦) انظر: A/HRC/32/19 و Add.1.

المجتمع المدني، بما في ذلك المدافعون عن حقوق الإنسان والصحفيون، إضافة إلى ما يجري في سياق تدابير مكافحة الإرهاب. وظلت الأعمال الانتقامية ضد المتعاونين مع المفوضية تشكل أيضا مسألة مثيرة للقلق في الفترة قيد الاستعراض.

١٠١ - وفي أيار/مايو، نظمت المفوضية، عملا بقرار مجلس حقوق الإنسان ٩/٣٠، حلقة عمل للخبراء بشأن الحق في المشاركة في الشؤون العامة، ونوقشت فيها التوجيهات والثغرات القائمة حاليا والأشكال الجديدة للمشاركة.

١٠٢ - وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ وحزيران/يونيه ٢٠١٦، نظمت المفوضية ومركز كارتر حلقات عمل لزيادة التعاون وتبادل المعلومات بين آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والناشطين في مجال الانتخابات. وعملت العديد من المكاتب الميدانية التابعة للمفوضية على رصد حقوق الإنسان في سياق الانتخابات، في كل من أوغندا وغواتيمالا وغينيا وكوت ديفوار وهايتي، على سبيل المثال.

١ - دعم المجتمع المدني، بما فيه المدافعون عن حقوق الإنسان

١٠٣ - في هندوراس، أسدت المفوضية المشورة إلى السلطات بشأن وضع لوائح من أجل تنفيذ القانون المتعلق بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والأخصائيين القانونيين. وفي المكسيك، ساعدت المفوضية آلية الحماية الاتحادية على حماية المدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين، ولا سيما في وضع خطط شاملة للحماية. وفي تايلند، قدمت المفوضية الدعم إلى وزارة العدل من أجل إنشاء فريق عامل معني بحماية المدافعين عن حقوق الإنسان.

٢ - دعم المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان

١٠٤ - واصلت المفوضية دعم إنشاء أو تعزيز المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم[١٧]، بما في ذلك عن طريق المساعدة في صياغة التشريعات التمكينية الجديدة (على سبيل المثال في مالي) أو تعديل القوانين القائمة وفقا لمبادئ باريس (كما هو الحال في طاجيكستان).

١٠٥ - وأسدت المفوضية المشورة كذلك لأمانة المظالم في الجمهورية الدومينيكية في خطتها الاستراتيجية للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ ودربت موظفيها على دور المؤسسات الوطنية لحقوق

(١٧) للمزيد من المعلومات حول الدعم الذي تقدمه المفوضية للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، انظر: A/HRC/33/35 و A/HRC/33/36.

الإنسان في حماية حقوق الإنسان. وواصلت المفوضية دعم مكتب حماية المواطنين في هايتي، بما في ذلك عن طريق توفير المساعدة المالية واستشاريَيْن من أجل تحسين ظروف عمل مكاتب المقاطعات التابعة للمؤسسة. وفي جامايكا، دعمت المفوضية تحويل مكتب أمين المظالم إلى مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، وقدمت المشورة بشأن صياغة ولايتها وهيكلها ووظائفها. وأسدت المفوضية المشورة للجنة الوطنية لحقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية، بما في ذلك بشأن وضع خطتها الاستراتيجية ووظيفتها في معالجة الشكاوى. وأدى الدعم المقدم من المفوضية إلى اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في النيجر إلى اعتماد خطة عملها للفترة ٢٠١٤-٢٠١٧ وتقديم تقريرها السنوي الأول إلى البرلمان.

٣ - حريات التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي

١٠٦ - نظمت المفوضية في تشرين الثاني/نوفمبر، في البرازيل، مناقشات بشأن الحق في حرية التعبير والحق في الخصوصية في المجال الرقمي، وذلك في منتدى إدارة الإنترنت. وفي آذار/مارس، أصدر المفوض السامي نشرةً صحفيةً مهمة حث فيها على توخي الحذر فيما يتعلق بالقضية القانونية التي طرفاها شركة أبل للحاسوب ومكتب التحقيقات الاتحادي.

١٠٧ - وفي تونس، أعدت الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري، بدعم من المفوضية، مقياسا وطنيا لرصد التحريض على الكراهية. وفي تشرين الأول/أكتوبر، ومن أجل التوعية في المناطق النائية، نظمت المفوضية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) قافلة مع نقابة الصحفيين الوطنية للترويج لأمن الصحفيين والتصدي لمسألة الإفلات من العقاب عن الاعتداءات التي تستهدفهم.

١٠٨ - وفي ميانمار، قدمت المفوضية تحليلا قانونيا لمشروع قانون التجمع السلمي والمسيرات السلمية لعام ٢٠١٦، استنار به المجتمع المدني في أعمال الدعوة التي يقوم بها وقدِّم إلى أعضاء البرلمان.

٤ - التثقيف في مجال حقوق الإنسان

١٠٩ - قدمت المفوضية في تشرين الأول/أكتوبر دورة لتدريب المدربين على منهجية التدريب في مجال حقوق الإنسان لما يبلغ عددهم ٢٢ من موظفي الأمم المتحدة. وإضافةً إلى ذلك، نظمت المفوضية في حزيران/يونيه دورةً تدريبية لنحو ١٠٠ من المربين في مجال حقوق الإنسان من ٥٠ بلدا في سياق برنامج إكويتاس الدولي السنوي للتدريب في مجال

حقوق الإنسان. وفي أيلول/سبتمبر، قدَّمت إلى مجلس حقوق الإنسان تقييم المرحلة الثانية (٢٠١٠-٢٠١٤) من البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان[١٨].

واو - الإنذار المبكر وحماية حقوق الإنسان في حالات النزاع والعنف وانعدام الأمن

١ - حقوق الإنسان والسلام والأمن

١١٠ - واصلت المفوضية تفاعلاتها مع مجلس الأمن بتقديم إحاطات إعلامية والمشاركة في مناقشات مفتوحة بشأن مسائل قطرية محددة ومسائل مواضيعية، وبالترويج لتعزيز ولايات حماية حقوق الإنسان الواردة في قرارات مجلس الأمن.

١١١ - وقامت المفوضية، من خلال قدراتها في مجال دعم بعثات السلام، بتعزيز التقدم المحرز عن طريق دمج مسائل حقوق الإنسان بانتظام أكبر في آليات صنع القرار وعمليات التخطيط الاستراتيجي والدعم التشغيلي لعمليات السلام التي تقودها إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية، بما في ذلك في إطار تنفيذ توصيات الأمين العام الواردة في تقريره عن مستقبل عمليات السلام (انظر A/70/357-S/2015/682). وقدَّمت أيضاً المشورة والتحليل إلى الدول الأعضاء في سياق عمليات تجديد الولايات. وواصلت المفوضية العمل مع إدارة السلام والأمن في الاتحاد الأفريقي ومكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي من أجل تعزيز الدعم لإدماج حقوق الإنسان في عمليات السلام التي يضطلع بها الاتحاد الأفريقي.

١١٢ - وواصلت المفوضية تيسير تنفيذ سياسات الأمم المتحدة لعمليات السلام والبعثات السياسية الخاصة، لا سيما سياسة بذل العناية الواجبة في مراعاة حقوق الإنسان، بما في ذلك فيما يتعلق ببعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، ومكتب الأمم المتحدة للدعم في الصومال، وهو ما أدى إلى إحراز بعض التقدم في تنفيذ التدابير التخفيفية للحد من انتهاكات حقوق الإنسان من جانب أفراد نظاميين تابعين لبعثة الاتحاد الأفريقي في الصومال.

١١٣ - وأسدت المفوضية مشورة متخصصة بشأن دور حقوق الإنسان في الحفاظ على السلام وبناء السلام في سياق اتخاذ الجمعية العامة ومجلس الأمن لقرارات بشأن استعراض هيكل بناء السلام. وقدمت المفوضية إلى لجنة بناء السلام إحاطات متزايدة بشأن حالات

(١٨) انظر البرنامج العالمي للتثقيف في مجال حقوق الإنسان، المرحلة الثانية: خطة العمل، نيويورك وجنيف، ٢٠١٢ (HR/PUB/12/3).

قطرية محددة، بما في ذلك بوروندي. وفي عام ٢٠١٥، تلقت المفوضية تمويلا من صندوق بناء السلام لتنفيذ مشاريع في غينيا وقيرغيزستان، ولتنفيذ مشاريع في بوروندي وسري لانكا لعام ٢٠١٦.

١١٤ - وساهمت المفوضية، بالشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة ومكتب الممثل الخاص للأمين العام المعني بالعنف الجنسي في حالات النزاع، في إنشاء فريق خبراء غير رسمي تابع للمجلس الأمن معني بالمرأة والسلام والأمن، عقد خلال الفترة قيد الاستعراض حوارات بشأن أفغانستان وجمهورية أفريقيا الوسطى والعراق ومالي. وقدمت المفوضية أيضاً مساهمة فنية في الدراسة العالمية بشأن حالة تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، استنار بها الأمين العام في تقريره السنوي لعام ٢٠١٥ إلى مجلس الأمن عن المرأة والسلام والأمن (S/2015/716).

٢ - مواجهة الطوارئ والإنذار المبكر

١١٥ - دعمت قدرات المفوضية في مجال مواجهة الطوارئ تفعيل الولايات الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان، لا سيما وضع مفاهيم لبعثات تحقيقية وبعثات أخرى ونشرها، وهي بعثات ضمت أكثر من ٧٠ موظفا خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

١١٦ - ونُشرت أفرقة تابعة للمفوضية لدعم مكاتبها في غواتيمالا وغينيا في رصد حقوق الإنسان في سياق الانتخابات؛ وجمع المعلومات عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية مولدوفا في سياق الأزمة السياسية بها؛ وتعزيز مكتب المفوضية في فلسطين في سياق تزايد العنف؛ ورصد حالة حقوق الإنسان للاجئين والمهاجرين في إيطاليا وبلغاريا واليونان.

١١٧ - وواصلت المفوضية المساهمة في تنفيذ مبادرة الحقوق أولا التي وضعها الأمين العام وأطلقت في عام ٢٠١٣. وقدَّمت إلى الأمين العام توصيات لتحسين سبل الاستفادة من المعلومات المقدمة من جميع كيانات منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بالانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، حتى يستنار بها في وضع استجابات سريعة وكافية. وفي سياق هذه المبادرة أيضاً، وضعت المفوضية مفهوم ”الأفرقة الخفيفة“ المتعددة التخصصات، بالتنسيق مع إدارة الشؤون السياسية، الذي يمكن من خلاله للأمم المتحدة نشر موظفين في الحالات المثيرة للقلق، وخصوصا بأسلوب وقائي. وخلال الفترة قيد الاستعراض، نُشرت تلك الأفرقة في بوركينا فاسو وجمهورية الكونغو وليسوتو.

٣ - العنف الجنسي والجنساني والاتجار وما يتصل بذلك من استغلال

١١٨ - شاركت المفوضية في متابعة التوصيات الواردة في تقرير فريق الاستعراض المستقل الخارجي منذ صدوره في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥. وعقب تعيين المنسق الخاص المعني بتحسين استجابة الأمم المتحدة للاستغلال والانتهاك الجنسيين في شباط/فبراير، قدمت المفوضية الدعم لعدة مسارات عمل، من بينها تحليل للثغرات، وحصر الأدوار والمسؤوليات فيما يتعلق بالاستغلال والانتهاك الجنسيين، ووضع بروتوكول موحد لمعالجة الادعاءات، وتبادل المعلومات وحماية الضحايا.

١١٩ - وواصلت المفوضية المتابعة المنتظمة مع الدول الأعضاء المعنية بشأن ادعاءات بالاستغلال والانتهاك الجنسيين وبانتهاكات خطيرة أخرى من جانب قوات دولية غير تابعة للأمم المتحدة منشورة في جمهورية أفريقيا الوسطى وأماكن أخرى. ودعا المفوض السامي باستمرار إلى إجراء تحقيقات سريعة ومحايدة ومستقلة في كل ادعاء وإلى بذل جهود دؤوبة لتحديد المسؤولين عن الانتهاكات وتقديمهم إلى العدالة.

١٢٠ - وقدمت المفوضية المشورة الاستراتيجية والدعم التقني لزيادة القدرات داخل بعثات السلام على معالجة الانتهاكات التي ترتكبها قوات دولية غير تابعة الأمم المتحدة، لا سيما عقب زيادة التقارير بادعاءات الاستغلال والانتهاك الجنسيين. وعززت المفوضية جهودها هي ذاتها لمنع الاستغلال والانتهاك الجنسيين والتصدي له وذلك بإقامة نظام إنذار داخلي يتم بمقتضاه إبلاغ الادعاءات فورا إلى المقر وتنسيق الاستجابة لها.

١٢١ - وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ وآذار/مارس ٢٠١٦، عقدت المفوضية حلقات عمل في إسطنبول مع نحو ٢٠ منظمة غير حكومية من الجمهورية العربية السورية وبلدان مجاورة بشأن رصد العنف الجنسي والجنساني وتوثيقه. ووجهت في عام ٢٠١٦ مِنحاً إلى ثلاث منظمات غير حكومية لمعالجة العنف الجنسي والجنساني في الجمهورية العربية السورية، ودربت أفرقة من المجتمع المدني في حمص وحلب واللاذقية في مجال توثيق ذلك العنف والإبلاغ عنه.

١٢٢ - وقدمت المفوضية المساعدة التقنية وفي مجال بناء القدرات للدول وجماعات المجتمع المدني، بما في ذلك في بيلاروس وشيلي ولبنان والمملكة العربية السعودية بشأن مسألة الاتجار بالأشخاص.

٤ - العمل الإنساني

١٢٣ - واصلت المفوضية مشاركتها في العمل الإنساني بغية الترويج لمركزية الحماية في سياق الاستجابة للأزمات. فشاركت في محافل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وظلت إلى جانب منظمة ''انترأكشن'' (*InterAction*) تشارك في رئاسة فريق عمل المجموعة العالمية للحماية المسؤول عن تيسير تنفيذ أولوية الحماية لدى اللجنة الدائمة. وفي أيار/مايو، شاركت المفوضية في مؤتمر القمة العالمي للعمل الإنساني.

١٢٤ - وقادت المفوضية مجموعتي الحماية في فلسطين وموريتانيا، واشتركت مع مفوضية شؤون اللاجئين في قيادة مجموعتي الحماية في أوكرانيا وفيجي على مدى جزء كبير من الفترة المشمولة بالتقرير، وظلت عضوا نشطا في مجموعة الحماية في اليمن. وواصلت المفوضية أيضاً الانخراط في سياق الاستجابة الإنسانية في ميانمار. وعمل مستشارو حقوق الإنسان الثلاثة الذين أوفدتهم المفوضية في عام ٢٠١٥ لدعم منسق الشؤون الإنسانية في الجمهورية العربية السورية (في بيروت)، والمنسق الإقليمي للشؤون الإنسانية (في عمان)، ونائبه (في غازي عنتاب)، على تعزيز دمج حقوق الإنسان في عمل الأفرقة القُطْرية للأمم المتحدة في الجمهورية العربية السورية وفي المنطقة. وأسهموا بذلك في الاستعراض العام للاحتياجات الإنسانية لعام ٢٠١٦ وفي خطة الاستجابة الإنسانية.

ثالثا - الاستنتاجات

١٢٥ - تهدف أعمال المفوضية والمفوض السامي في مجال تعزيز وحماية تمتع جميع الأشخاص في كل مكان بجميع الحقوق وإعمال تلك الحقوق بصورة كاملة إلى إحداث أثر إيجابي على أصحاب الحقوق في جميع أنحاء العالم. إلا أن هناك تحديات كبرى لا تزال تؤثر على التمتع بحقوق الإنسان، من قبيل وجود اتجاه مستمر لفرض قيود على الحريات العامة في جميع المناطق؛ وتزايد التفاوت، بما في ذلك في البلدان الأكثر ثراء؛ وزيادة التعصب، بما في ذلك الخطاب المعادي للمهاجرين والأقليات والعنف ضدهم؛ وضعف سيادة القانون؛ واتباع الجهات المسؤولة في حالات كثيرة لنهج انتقائي لحقوق الإنسان. وتتفاقم هذه التحديات بوجه خاص في المناطق التي تستنزفها النزاعات المسلحة وأعمال العنف التي ترتكبها الجماعات المتطرفة، أو المناطق المعرضة لها.

١٢٦ - وفي مواجهة كثير من التحديات المزمنة والناشئة، واصلت الدول والهيئات الحكومية الدولية بصورة متزايدة التماس العمل والمساعدة من المفوضية. وهناك أيضاً توقعات متزايدة من جانب أصحاب المصلحة المختلفين بأن تكون للمفوضية آثار أكبر في

الواقع الملموس. إلا أن قدرة المفوضية على تلبية تلك الطلبات والتوقعات تظل محدودة بسبب عدم كفاية مستوى الموارد المالية المقدمة في إطار جميع أنواع التمويل.

١٢٧ - وحتى تتمكن المفوضية من تنفيذ ولايتها بصورة كافية، فإنه ينبغي أن تتوافر لها مستويات متكافئة من الموارد الممولة من الميزانية العادية ومن خارج الميزانية، بما في ذلك للصناديق الاستئمانية. وسيواصل المفوض السامي انتهاج الاستراتيجيات الرامية إلى زيادة فعالية المفوضية وكفاءتها في تنفيذ ولايتها وإلى توسيع نطاق قاعدة المانحين، وإدخال تغييرات تنظيمية تتيح للمفوضية تقديم دعم أكبر للدول الأعضاء وأصحاب الحقوق والشركاء الرئيسيين.

020916 020916 16-13735 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق